

73001 - حكم زيارة الأقارب البعيدين - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

آخر لي بنات عمتي لا يزورونا ولا نزورهم. وهم يسكنون بعيدا عنا. هل تجب علينا زيارتهم وهل اكون ائمة اذا قطعهم؟ وهل يكفي ان اتصل؟ وهل يكفي ان اتصل بهم بالتليفون واسأل عنهم ام لا يكفي - [00:00:00](#)

في لا تجب الزيارة ولكن تستحب اذا تيسرت الزيارة على وجه شرعي. ويكفي التلغون والمكاتبة والحمد لله المحرم القطيعة. فاذا حصلت الصلة بالمكاتبة او بالهاتف او بارسال السلام مع الاصحاب والاخوان والاخير - [00:00:20](#)

كل هذا يكفي والحمد لله. واذا كان الاقارب فقراء فمن الصلة وصلهم بالمال والاحسان الى اذا كان القريب قادرا ما يسأل الله من المال او الزكاة. حتى بين الامر بين الكلام الطيب والسلام وبين - [00:00:40](#)

المواساة والاحسان بالمال. نعم - [00:01:00](#)